GANOUBIA HORA FOUNDATION
مؤسسة جنوبية حرة

موجز سياسات
الاتفاقية الأفريقية لإنهاء العنف ضد النساء والفتيات

AU-CEVAWG
نحو تصديق أفريقي شامل

مؤسسة جنوبية حرة | يونيو 2026

AFRICAN UNION

www.ganoubia-hora.com

موجز سياسات

الاتفاقية الأفريقية لإنهاء العنف ضد النساء والفتيات

AU-CEVAWG: نحو تصديق أفريقي شامل

مؤسسة جنوبية حرة | يونيو 2026

الجهه المستهدفة: المجتمع المدني والمنظمات الحقوقية

أولاً: الملخص التنفيذي

في فبراير 2025، اعتمدت قمة الاتحاد الأفريقي الاتفاقيةَ الأفريقية لإنهاء العنف ضد النساء والفتيات (AU-CEVAWG)، وهي أول صك قانوني قاري مُلزِم يُكرَّس للتصدي لجميع أشكال العنف القائم على النوع الاجتماعي عبر القارة. وتتبنى مؤسسة جنوبية حرة هذه الاتفاقية بوصفها إنجازاً تاريخياً يُرسّخ التزام أفريقيا بصون كرامة المرأة وحمايتها. وتهدف هذه الورقة إلى تسليط الضوء على المكاسب الجوهرية للاتفاقية، ومتطلبات تطبيقها الفعّال، وتقديم توصيات عملية للمجتمع المدني والمنظمات الحقوقية لتعظيم الاستفادة منها، والدفع نحو تصديق واسع وعاجل من قِبَل الدول الأعضاء.

ثانياً: مقدمة وسياق خلفي

لمحة عن الاتفاقية

انطلق مسار تفاوض الاتفاقية الأفريقية لإنهاء العنف ضد النساء والفتيات في فبراير 2023 بقرار من قمة رؤساء دول وحكومات الاتحاد الأفريقي. وفي فبراير 2025، اعتُمِدت الاتفاقية رسمياً خلال الدورة الثامنة والثلاثين للجمعية، لتُشكّل أول معاهدة قارية مخصصة تحديداً لمعالجة العنف ضد المرأة والفتاة في أفريقيا.

تتمحور أهداف الاتفاقية حول أربعة محاور رئيسية: أولها تهيئة البيئة التشريعية والمؤسسية الملائمة لإنهاء العنف، وثانيها اعتماد تدابير وقائية شاملة تشرك الرجال والنساء والمجتمعات في مواجهة الأعراف الضارة، وثالثها توفير خدمات دعم متكاملة للضحايا وذويهم، ورابعها تعزيز منظومة الإنفاذ القانونية في قطاعي الصحة والعدالة.

لماذا تتدخل مؤسسة جنوبية حرة الآن؟

في مايو 2026، أطلق الاتحاد الأفريقي خارطة طريق استراتيجية للتوقيع والتصديق والتوطين والتنفيذ. وفي السياق ذاته، تستضيف مصر الدورة التاسعة والأربعين للمجلس التنفيذي للاتحاد الأفريقي بمدينة العلمين في يونيو 2026، وهو ما يجعل هذه اللحظة محورية بامتياز: فمصر التي لم تُوقّع بعد على الاتفاقية تجد نفسها في قلب الحدث القاري الأبرز لعام 2026. تؤمن مؤسسة جنوبية حرة أن الصمت الآن هو تواطؤ، وأن الاتفاقية ستبقى حبراً على ورق ما لم يضغط المجتمع المدني المصري على حكومته للتوقيع وتسريع مسار التصديق.

ثالثاً: تعريفات جوهرية أرستها الاتفاقية

تتميّز هذه الاتفاقية بأنها أرست لأول مرة في إطار قاري أفريقي ملزِم جملةً من التعريفات القانونية الدقيقة، وهو ما يُغلق باب التأويل ويُلزِم الدول بمعايير موحّدة. ومن أبرز هذه التعريفات ذات الأثر العملي الكبير:

العنف ضد المرأة والفتاة: كل فعل يرتكب ضد المرأة أو الفتاة ويُلحق بها أو قد يُلحق بها أذىً لفظياً أو عاطفياً أو جسدياً أو جنسياً أو نفسياً أو اقتصادياً، بما يشمل التهديد بهذه الأفعال، أو فرض قيود تعسفية على الحريات الأساسية؛ سواء في الفضاء العام أو الخاص أو الفضاء الإلكتروني، وفي أوقات السلم والنزاعات المسلحة والكوارث على حدٍّ سواء.

الفيميسايد (قتل النساء): قتل النساء والفتيات بسبب نوع جنسهن، ويشمل القتل على يد الشريك الحميم أو الأسرة أو المجتمع. وتعدّ هذه المرة الأولى التي يُعرَّف فيها الفيميسايد تعريفاً قانونياً ملزِماً في صك أفريقي.

الفضاء الإلكتروني: وسيط رقمي للتواصل والتفاعل عبر منظومات متشابكة عالمياً. وإدراج الفضاء الإلكتروني صراحةً ضمن نطاق الاتفاقية يُجرّم العنف الرقمي ضد المرأة ويُلزِم الدول بحمايتها في البيئة الإلكترونية.

الذكورة الإيجابية: مقاربة مجتمعية ترمي إلى تحويل عقليات الرجال والفتيان وسلوكياتهم نحو احترام حقوق المرأة وتعزيز مكانتها وحمايتها، وتشمل المساواة وعدم التمييز واللاعنف وفض النزاعات وإقامة علاقات صحية. وإدراج هذا المفهوم في الاتفاقية يُمثّل نقلة نوعية تتجاوز فكرة حماية المرأة كضحية إلى تحويل الرجل شريكاً فاعلاً في منظومة الحماية.

النهج المتمحور حول الضحية: وضع حقوق الضحية وكرامتها، بما فيها سلامتها ورفاهها، في صميم جميع الجهود الرامية إلى منع العنف والاستجابة له، دون أي تمييز. وهذا التعريف يُلزِم الدول بأن تكون الضحية — لا الإجراء البيروقراطي — هي المحور في كل تدخل.

المدافعة عن حقوق المرأة والفتاة: كل مواطنة في دولة طرف تسعى منفردةً أو بالتضامن مع غيرها إلى تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها على الصعيد المحلي أو الوطني أو الإقليمي أو الدولي. وإدراج هذا التعريف في الاتفاقية يُوجِب على الدول حماية المدافعات عن حقوق المرأة، لا ملاحقتهن.

ملاحظة تحليلية: توسيع الاتفاقية لتعريف العنف ليشمل الأذى الاقتصادي والفضاء الإلكتروني، وإدراج الفيمي‌ساید والذكورة الإيجابية كمفاهيم قانونية ملزِمة، يجعلها أكثر شمولاً من بروتوكول مابوتو واتفاقية سيداو في هذه الجوانب تحديداً _ وهذا بالضبط ما يمنح المجتمع المدني المصري أدوات قانونية جديدة لم تكن متاحة من قبل.

رابعاً: القراءة التحليلية — مكاسب وفرص

المحور الأول: إطار قانوني ملزِم شامل

لأول مرة في تاريخ القارة، تمتلك أفريقيا أداةً قانونيةً ملزِمة تتصدى لجميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات دون استثناء. هذا الطابع الشمولي يختلف جوهرياً عن الأطر السابقة التي كانت إما طوعية أو قاصرة عن تغطية أشكال العنف المتعددة. بموجب الاتفاقية، تنشأ التزامات قانونية صريحة على الدول الأعضاء في مجالي التشريع والسياسات العامة، وهو ما يمنح المجتمع المدني ذراعاً رقابيةً فعّالة.

المحور الثاني: الأبعاد الوقائية والاجتماعية

تتجاوز الاتفاقية المقاربة العلاجية الكلاسيكية إلى مقاربة وقائية شاملة. إذ تُلزِم الدولَ بإشراك الأسر والمجتمعات والمؤسسات الثقافية والدينية في تغيير الأنماط الاجتماعية الضارة وتعزيز المساواة بين الجنسين. هذا التوجه يُقرّ ضمنياً بأن العنف ليس ظاهرة فردية بل هو إخفاق بنيوي وثقافي يتطلب استجابة مجتمعية متكاملة.

فضلاً عن ذلك، يُفرض على الدول جمع بيانات موزّعة حسب النوع الاجتماعي والفئة العمرية، مما سيُفضي إلى قاعدة معرفية قارية موثوقة تُغذّي صنع السياسات وتُحرّر الحقوق من التخمين نحو الدليل.

المحور الثالث: فرص حقوقية وسياسية غير مسبوقة

تتجه الاتفاقية نحو رسم منظومة متكاملة للاستجابة تشمل: تقديم خدمات الطوارئ للضحايا وذويهم، وبرامج الإرشاد النفسي للناجيات والمرتكبين، وتعزيز آليات الإنفاذ القضائي. هذا الهيكل المتكامل يُتيح للمجتمع المدني الضغط على الحكومات لترجمة كل بند إلى برامج وطنية ممولة وقابلة للمحاسبة.

خامساً: متطلبات النجاح والتحديات

العقبات المحتملة

- بطء مسار التصديق: لم تُصادق حتى الآن سوى دول محدودة، في حين تشترط الاتفاقية تصديق 15 دولة على الأقل لدخولها حيز التنفيذ.
- إشكاليات التنفيذ: يظل الفجوة بين النص القانوني والتطبيق الفعلي هاجساً محورياً، لا سيما في غياب آليات إنفاذ ومحاسبة واضحة.
- التحديات التمويلية: تنفيذ الاتفاقية يستلزم موارد بشرية ومالية ضخمة قد لا تستطيع الدول الأضعف توفيرها دون دعم إقليمي ودولي.
- فجوات المشاركة: أثار عدد من المختصين قلقهم إزاء محدودية إشراك الحركات النسوية الأفريقية في مرحلة الصياغة، وهو ما يمكن أن يُفرز ثغرات تطبيقية ينبغي معالجتها في مراحل التنفيذ.

مسارات التغلب على العقبات

- بناء تحالفات مجتمع مدني عابرة للحدود لتوليد ضغط منسّق على الحكومات.
- الانخراط في الآليات الإقليمية للاتحاد الأفريقي لمتابعة مسار التوقيع والتصديق.
- توثيق حالات فردية تُجسّد حاجة الاتفاقية وضرورة تفعيلها، وإيصالها إلى صانعي القرار.
- العمل مع الشركاء الدوليين لربط التمويل التنموي بالتزامات التصديق والتطبيق.

سادساً: التوصيات والخيارات السياسية

حتى نوفمبر 2025، لم تُوقّع على الاتفاقية سوى سبع دول أفريقية، ولم تصادق عليها أي دولة بعد، في حين تستلزم الاتفاقية تصديق خمس عشرة دولة لدخولها حيز التنفيذ. ومصر - وهي غائبة حتى الآن عن قائمة الموقّعين - تمتلك من الثقل السياسي والتاريخي ما يجعل توقيعها وتصديقها رسالةً قارية بالغة الأثر. وتُذكّر مؤسسة جنوبية حرة بأن مصر ستستضيف الدورة التاسعة والأربعين للمجلس التنفيذي للاتحاد الأفريقي في العلمين في يونيو 2026، وهي فرصة تاريخية لإعلان التوقيع على الملأ.

أولاً: للحكومة المصرية — المطالب الأساسية

- التوقيع الفوري على الاتفاقية خلال الدورة القادمة للمجلس التنفيذي للاتحاد الأفريقي بالعلمين يونيو 2026، والإعلان عن خارطة طريق وطنية للتصديق خلال عام واحد.
- مراجعة المنظومة التشريعية الوطنية (قانون العقوبات، قانون الأحوال الشخصية، قوانين الطفل) وتعديل ما يتعارض مع بنود الاتفاقية قبل التصديق.
- تكليف المجلس القومي للمرأة بإعداد خطة تنفيذية وطنية شاملة تُترجم كل بند من الاتفاقية إلى برامج مُموَّلة وقابلة للقياس.
- رصد ميزانية مخصصة لخدمات دعم الضحايا - الطوارئ، الإرشاد النفسي، الملاجئ الآمنة - في الموازنة العامة للدولة.

- إنشاء آلية تنسيق مشترك بين وزارات العدل والصحة والتضامن الاجتماعي والداخلية لضمان استجابة مؤسسية متكاملة لحالات العنف.

ثانياً: للمجتمع المدني والمنظمات الحقوقية المصرية

- توحيد الجهود في تحالف وطني يضغط على الحكومة المصرية للتوقيع، مع تقديم مذكرات رسمية للمجلس القومي للمرأة والبرلمان.
- توثيق حالات العنف ضد المرأة في مصر وربطها بمعايير الاتفاقية، لإبراز الفجوة بين الواقع وما تُلزِم به الاتفاقية.
- الاستفادة من استضافة مصر لاجتماعات الاتحاد الأفريقي في العلمين يونيو 2026 لتنظيم فعاليات مناصرة موازية توجّه رسالة ضغط للرأي العام والمسؤولين.
- إشراك النساء الناجيات من العنف في الحملات الإعلامية والمناصرة، لتحويل النقاش من مستوى القانوني الجاف إلى المستوى الإنساني المُقنِع.

ثالثاً: للاتحاد الأفريقي ومؤسساته

- توجيه دعم تقني مباشر لمصر لتيسير مراجعة تشريعاتها الوطنية وتسريع مسار التصديق.
- تفعيل خارطة الطريق الاستراتيجية الصادرة في مايو 2026 مع جداول زمنية ملزِمة وآليات متابعة شفافة لكل دولة.
- ربط الدعم الإنمائي القاري بالتزامات التوقيع والتصديق لتعزيز الحوافز أمام الدول المترددة.

سادساً: خاتمة

تُعدّ الاتفاقية الأفريقية لإنهاء العنف ضد النساء والفتيات لحظةً فارقةً في مسيرة حقوق المرأة على القارة الأفريقية. غير أن الاتفاقيات لا تحمي بمجرد توقيعها؛ بل بالتصديق عليها وتوطينها ومحاسبة الحكومات على تطبيقها. تدعو مؤسسة جنوبية حرة جميع منظمات المجتمع المدني والمدافعين عن حقوق الإنسان إلى تحويل هذا الصك التاريخي من نص قانوني إلى تغيير حقيقي في حياة ملايين النساء والفتيات الأفريقيات. التزامنا مستمر حتى تُصادِق كل دولة، وحتى تُحمَى كل امرأة.

المراجع والمصادر

1: الاتفاقية الأفريقية لإنهاء العنف ضد النساء والفتيات، الاتحاد الأفريقي، فبراير 2025.

2: البيان الصحفي للاتحاد الأفريقي: إطلاق خارطة الطريق الاستراتيجية لإنهاء العنف ضد النساء والفتيات، مايو 2026.

3: بيان هيئة الأمم المتحدة للمرأة بشأن اعتماد الاتفاقية الأفريقية، فبراير 2025.

4: التحليل القانوني للاتفاقية الأفريقية، موقع 2025 ، aucevawg.org.

5: نص الاتفاقية.